



سياسة ومعايير الترشح لعضوية مجلس الإدارة

Board Nomination Policy

إطار حوكمة الترشيحات Board Nomination Governance Framework



بسم الله الرحمن الرحيم

و الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشركة العربية المتحدة للزجاج المسطح UFG

سياسة ومعايير الترشح لعضوية مجلس الإدارة Board Nomination Policy

وثيقة حوكمة تنظيمية تنظم سياسات ومعايير الترشح لعضوية مجلس الإدارة في الشركة العربية المتحدة للزجاج المسطح

وفق الأنظمة واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية

إن بناء الشركات الناجحة واستمرارها مبني على الثقة والالتزام و حوكمة اتباع القيادة في الإدارة الحصيفة للمخاطر



Board Nomination Policy – سياسة ومعايير الترشح لعضوية مجلس الإدارة

١,١. التعريفات Definitions

المصطلح	التعريف
الشركة	الشركة العربية المتحدة للزجاج المسطح UFG.
الجمعية العامة	الجمعية العامة لمساهمي الشركة، وهي السلطة العليا في الشركة وفق نظام الشركات والنظام الأساسي للشركة.
مجلس الإدارة	مجلس إدارة الشركة المنتخب من قبل الجمعية العامة للمساهمين.
لجنة الترشيحات	اللجنة المنبثقة عن مجلس الإدارة والمختصة بدراسة طلبات الترشح لعضوية المجلس ورفع التوصيات بشأنها.
السياسة	سياسة ومعايير الترشح لعضوية مجلس الإدارة المعتمدة من الجمعية العامة للشركة.
النظام	نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٢) وتاريخ ١٤٤٣/١٢/٠١هـ وتعديلاته.
لائحة حوكمة الشركات	لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.
النظام الأساسي	النظام الأساسي المعتمد للشركة.
المرشح	الشخص الذي يتقدم بطلب الترشح لعضوية مجلس إدارة الشركة وفق الضوابط النظامية المعتمدة.
المساهم	مالك سهم أو أكثر من أسهم الشركة والمسجل في سجل المساهمين لدى شركة مركز إيداع الأوراق المالية.
التصويت التراكمي	أسلوب التصويت المستخدم في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة والذي يمنح المساهم الحق في توزيع أصواته على مرشح واحد أو أكثر.
عضو مجلس الإدارة	الشخص المنتخب من قبل الجمعية العامة لعضوية مجلس إدارة الشركة.
عضو مستقل	عضو مجلس إدارة يتمتع بالاستقلالية وفق معايير الاستقلالية الواردة في لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية. استيفاء شروط الاستقلالية وفق الأنظمة واللوائح والضوابط، عضو غير تنفيذي يتمتع بالاستقلالية التامة في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلالية المنصوص عليها في المادة التاسعة عشرة من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية
عضو غير تنفيذي	عضو مجلس إدارة لا يشارك في الإدارة التنفيذية للشركة ولا يتولى مهام تشغيلية يومية فيها.
مصفوفة مهارات مجلس الإدارة	أداة تستخدم لتحديد المهارات والخبرات المطلوبة في مجلس الإدارة لتحقيق التوازن والتكامل في تكوينه.
تضارب المصالح	الحالة التي يكون فيها للمرشح أو عضو المجلس مصلحة شخصية قد تؤثر على موضوعيته واستقلالية قراراته.
هيئة السوق المالية	الجهة التنظيمية المسؤولة عن تنظيم سوق رأس المال في المملكة العربية السعودية.
السوق	السوق المالية السعودية (تداول).

١,٢. ملكية وحفظ المستند Document Ownership and Custody

البند	الوصف
مالك المستند	مجلس الإدارة
الجهة المشرفة	لجنة الترشيحات
الجهة المسؤولة عن الحفظ	أمين سر لجنة الترشيحات / أمانة سر مجلس الإدارة
الجهة المسؤولة عن المراجعة	لجنة الترشيحات بالتنسيق مع إدارة الحوكمة والالتزام (إن وجدت)
الجهة الموصية بالاعتماد	مجلس الإدارة
جهة الاعتماد النهائي	الجمعية العامة للمساهمين
مكان حفظ النسخة الأصلية	أمانة سر مجلس الإدارة
النسخ المعتمدة	نسخة ضمن وثائق الحوكمة المعتمدة للشركة

١,٣. مهام ومسؤوليات إدارة المستند Document Governance Responsibilities

المسؤوليات	الجهة
حفظ السياسة وإدارة النسخ المعتمدة، تنظيم سجل الإصدارات، ومتابعة التحديثات.	أمين سر مجلس الإدارة / أمين سر لجنة الترشيحات
مراجعة السياسة بشكل دوري، والتأكد من توافقها مع الأنظمة واللوائح، ورفع التوصيات لمجلس الإدارة بشأن تعديلها عند الحاجة.	لجنة الترشيحات
مراجعة السياسة للتأكد من توافقها مع نظام الشركات ولائحة حوكمة الشركات ومتطلبات الجهات التنظيمية.	إدارة الحوكمة والالتزام (إن وجدت)
مراجعة السياسة والتوصية للجمعية العامة باعتمادها أو تعديلها.	مجلس الإدارة
اعتماد السياسة بشكل نهائي وفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة.	الجمعية العامة

١,٤. ضبط الوثيقة Document Control

الوصف	العنصر
سياسة ومعايير الترشح لعضوية مجلس الإدارة	نوع الوثيقة
وثيقة حوكمة	تصنيف الوثيقة
مجلس الإدارة	الجهة المالكة
لجنة الترشيحات	الجهة المشرفة
أمين سر مجلس الإدارة / أمين سر لجنة الترشيحات	الجهة المسؤولة عن الإدارة
مراجعة دورية لا تقل عن مرة واحدة كل دورة مجلس أو عند الحاجة	وتيرة المراجعة
يتم اقتراح التعديلات من لجنة الترشيحات ورفعها إلى مجلس الإدارة ثم اعتمادها من الجمعية العامة	آلية التعديل
اعتباراً من تاريخ اعتمادها من الجمعية العامة	تاريخ النفاذ
تطبيق على المساهمين والمرشحين لعضوية مجلس الإدارة والجهات ذات العلاقة في الشركة	نطاق التطبيق

١,٥. سجل الإصدارات Version Control

رقم الإصدار	تاريخ الإصدار	الجهة المعتمدة
1.0	١٢ مارس 2026	تُعمد هذه السياسة من قبل الجمعية العامة للمساهمين، بناء على توصية مجلس الإدارة الصادرة في اجتماعه المنعقد بتاريخ ١٢ مارس ٢٠٢٦.

١,٦. الغرض من الدليل

- ١,٦,١. يهدف هذا الدليل إلى وضع إطار حوكمة واضح ومنظم لتنظيم عملية الترشح لعضوية مجلس الإدارة في الشركة العربية المتحدة للزجاج المسطح، بما يعزز تطبيق أفضل ممارسات الحوكمة المؤسسية ويُسهّم في دعم كفاءة مجلس الإدارة في أداء مسؤولياته الإشرافية والاستراتيجية.
- ١,٦,٢. قد تم إعداد هذا الإطار استناداً إلى:

- نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٢) وتاريخ ١٤٤٣/١٢/٠١ هـ ولائحته التنفيذية.

- لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
- الأنظمة والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية وشركة تداول السعودية ذات العلاقة.
- النظام الأساسي للشركة العربية المتحدة للزجاج المسطح.
- أفضل الممارسات المهنية في مجال حوكمة الشركات المدرجة.

وتشكل هذه السياسة المرجع التنظيمي لمعايير واجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة، كما يحدد الإطار التنظيمي لعمل لجنة الترشيحات و/أو مجلس الإدارة واختصاصاتها وألية عملها بما يحقق الشفافية والعدالة في عملية الترشح ويعزز استقلالية مجلس الإدارة وكفاءة تشكيله.

ويحل مجلس الإدارة أو من يفوضه مجلس الإدارة محل لجنة الترشيحات حال عدم وجودها إلى حين تشكيلها.

١,٧. آلية و شروط الترشح

١,٧,١. شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة

يشترط في من يرشح نفسه لعضوية مجلس إدارة الشركة استيفاء الشروط والمتطلبات التالية:

- ١,٧,١,١. الالتزام بالمعايير والشروط الواردة في سياسة ومعايير الترشح لعضوية مجلس إدارة الشركة.
- ١,٧,١,٢. أن تتوفر في المرشح المؤهلات العلمية والخبرات العملية والمهارات المهنية التي تمكنه من أداء مهامه ومسؤولياته كعضو في مجلس الإدارة بكفاءة وفاعلية، بما يحقق مصلحة الشركة ومساهمتها.
- ١,٧,١,٣. ألا يشغل المرشح عضوية مجالس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في السوق المالية في وقت واحد، وذلك وفق ما نصت عليه لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
- ١,٧,١,٤. تقديم السيرة الذاتية للمرشح متضمنة مؤهلاته العلمية وخبراته العملية والمهارات التي يتمتع بها، إضافة إلى عضوياته الحالية والسابقة في مجالس إدارات الشركات واللجان المختلفة مع نسخة من الشهادات الخاصة التي تثبت المؤهلات العلمية والخبرات العملية.
- ١,٧,١,٥. تقديم نموذج طلب الترشح لعضوية مجلس الإدارة وفق النموذج المعتمد من الشركة، مرفقاً به جميع المستندات والبيانات المطلوبة.
- ١,٧,١,٦. تقديم الإفصاحات المطلوبة وفق الأنظمة والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية، بما في ذلك الإفصاح عن أي حالات تعارض مصالح محتملة.
- ١,٧,١,٧. يحق لأي من الأعضاء الحاليين في دورة المجلس الحالية التي يتقرر فيها فتح باب الترشح أن يقوم بالتقدم للترشح في الجديدة.
- ١,٧,١,٨. يجب على من يتقدم للترشح أن يوضح إذا كان يمثل نفسه أم شخص اعتباري.
- ١,٧,١,٩. الالتزام بتعبئة نموذج الإفصاح عن الاستقلالية في حال الترشح لعضوية مجلس الإدارة بصفة عضو مستقل، وفق معايير الاستقلالية الواردة في لائحة حوكمة الشركات.
- ١,٧,١,١٠. تقديم إقرار وتعهد خطي من المرشح بصحة المعلومات والبيانات المقدمة، والتزامه بالأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
- ١,٧,١,١١. عدم صدور حكم قضائي نهائي على المرشح في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، ما لم يكن قد رُذِّ إليه اعتباره وفق الأنظمة المعمول بها.
- ١,٧,١,١٢. الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الجهات التنظيمية ذات العلاقة، بما في ذلك نظام الشركات ولائحة حوكمة الشركات وتعليمات هيئة السوق المالية.
- ١,٧,١,١٣. إرفاق صورة واضحة وسارية المفعول من الهوية الوطنية، وجواز السفر (لغير السعوديين) أو السجل التجاري للشركات أو المؤسسات.



١,٧,٢. إجراءات الترشح

- ١,٧,٢,١. على لجنة الترشيحات عند ترشيح أعضاء مجلس الإدارة مراعاة ما ورد في لائحة حوكمة الشركات من شروط وأحكام، وما تقرره الهيئة من متطلبات وتوافر معايير العضوية في مجلس الإدارة المعتمدة من الجمعية العامة للمساهمين.
- ١,٧,٢,٢. يجب أن يفوق عدد المرشحين لمجلس الإدارة الذين تطرح أسماؤهم أمام الجمعية العامة عدد المقاعد المتوافرة بحيث يكون لدى الجمعية العامة فرصة الاختيار من بين المرشحين.

١,٧,٣. تشكيل مجلس الإدارة

- ١,٧,٣,١. وفق نظام الشركة الأساسي، يتشكل مجلس الإدارة من خمسة (٥) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد على أربع (٤) سنوات.
- ١,٧,٣,٢. وفق متطلبات الحوكمة فيجب في مجلس الإدارة أن يكون غالبية أعضاء المجلس من غير التنفيذيين من بينهم عضوين اثنين مستقلين على الأقل وفق شروط الاستقلالية والتعريفات في هذا الدليل.

١,٧,٤. دراسة طلبات الترشح و تقييم المرشحين و رفع التوصيات:

- ١,٧,٤,١. تقوم لجنة الترشيحات بدراسة طلبات الترشح لعضوية مجلس الإدارة والتحقق من استيفائها للمتطلبات النظامية والمعايير المعتمدة، وتقييم المرشحين وفقاً للسياسات المعتمدة، ورفع توصياتها إلى مجلس الإدارة بشأن المرشحين المؤهلين.
- ١,٧,٤,٢. وفي حال عدم تشكيل لجنة الترشيحات، يتولى مجلس الإدارة أو من يفوضه مجلس الإدارة مؤقتاً ممارسة اختصاصاتها إلى حين تشكيل اللجنة.
- ١,٧,٤,٣. يقوم مجلس الإدارة بعرض قائمة المرشحين على الجمعية العامة لانتخابهم وفق آلية التصويت التراكمي المعتمدة، وبعد استيفاء المتطلبات النظامية والحصول على موافقات الجهات التنظيمية المختصة